

قرار رقم (٢٧٨) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٦/٥

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

نائب رئيس الهيئة

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية ،

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لعمارة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى منكرة الاداره المركزية للتراخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسيط التأمين الآتي أسمه فيما بعد بسجل وسطاء التأمين ك وسيط تأمين ضمن الجهاز الانتاجي بالشركة التالية وفقاً لأحكام المادتين (٧٣) ، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ، وبنفس رقم قيده السابق وذلك لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

| الرقم القومي | الشركة | الرقم | اسم الوسيط |
|----------------|---------------------|-------|-------------------------------|
| ٢٨٣٠٨٠٦١٢٠٣٦٤٨ | مصر لتامينات الحياة | ٢٨٧٥٩ | سمر السيد مصطفى السيد القشاوى |

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلأ فيما يخصه .

نائب

رئيس الهيئة

المستشار / رضا عبد المعطى



٤٦٠٧٦

